هذا الجامع

رأينا في العرض السابق لجوامع الصحيحين، كيف أن الغاية كانت تحدد الطريقة في التصنيف، فالحميدي ـ مثلاً ـ كان مقصده إيجاد جامع يرجع إليه العلماء، فجعله على طريقة المسانيد، وجمع روايات الحديث، بل وتمم بعض الأحاديث بروايات من غير الصحيحين.. والصاغاني أراده جمعاً يرجع إليه النحاة..

ونحن نريد كتاباً، حددنا الغاية من تأليفه في المقدمة، وبيَّنا المواصفات المطلوبة فيه، ولم أجد في الجوامع السابقة ما يلبي هذه الحاجة، فكان لا بد من بذل الجهد لإنجاز العمل المطلوب.

وإذا كان الصحيحان يوفران لنا صفتي: الصحة والشمول ـ كما سبق ـ فإن صفتي: الوضوح في التصور وسهولة البحث عن الحديث في مظانه، يوفرها طريقة في العرض تحدد البحوث الرئيسة.. وتلحق بها الفرعيات التابعة لها، ومهما أمكن تقليل عدد تلك البحوث الرئيسة كان ذلك أفضل.

ولإيضاح ذلك أقول:

إن صحيح البخاري يحتوي على سبعة وتسعين كتاباً، كما يحتوي صحيح مسلم ـ بحسب تقسيم الإمام النووي ـ على أربعة وخمسين كتاباً.

وعلى الرغم من كثرة كتب البخاري، فإن كتب مسلم لا تنضوي جميعها تحت عناوين البخاري وكتبه، الأمر الذي يزيد عدد الكتب.

ولو ذهبنا نثبت كل تلك الكتب لظلت قضية الرجوع إلى الحديث في مظانه تستغرق وقتاً غير قصير من القارئ، ولظللنا تحت عناوين بعضها كلي وبعضها جزئي.. مما لا يعطي التصور الواضح عن هذه الشريعة وشمولها.

يضاف إلى ذلك، عدم اتفاق الإمامين في ترتيب الأبواب والموضوعات، فكتاب العلم الذي يحمل الرقم ٤٧ عند مسلم، أي أنه في آخر الكتاب، يحمل الرقم ٣ عند البخاري، وكتاب التفسير الذي هو الكتاب الأخير عند مسلم، يتوسط كتاب البخاري، وكتاب التوحيد الذي هو آخر كتب البخاري يندرج في كتاب الإيمان عند مسلم وهو الكتاب الأول عنده.

وإزاء ذلك كان لا بد من وضع خطة تحقق الغرض المنشود.

وقد استغرق التفكير في وضع الخطة والعمل على إعدادها وقتاً غير يسير، وكان عليَّ ـ من أجل ذلك ـ أن أستعرض فهارس كثير من كتب الحديث.. وكثير من كتب الفقه.. وقد أفاد ذلك في ترتيب بعض الجزئيات دون الكليات..

ثم يسر الله تعالى بفضله وضع هذه الخطة في صورتها الأولى، وتم استكمالها بعد عدة تعديلات أمكن تداركها أثناء العمل.

كان لا بد من ضم بعض هذه الكتب الكثيرة إلى بعض، بحيث تشكل مجموعات، تشترك كل مجموعة منها في المقصد العام..

وبناء على هذا تم تقسيم الكتاب إلى عشرة مقاصد.

وتحت كل مقصد ينضوي عدد من الكتب، وقد يضم الكتاب عدداً من الفصول.

ويحسن بنا أن نعرض هذه المقاصد بشكل إجمالي، حتى تتضح الصورة لدى القارئ الكريم:

المقصد الأول: في العقيدة.

ويتناول ما ورد من الأحاديث بشأن الإسلام والإيمان، وكذلك ما ورد بشأن اليوم الآخر.. والبعث والحساب، والجنة والنار.. والإيمان بالقدر.

المقصد الثاني: في العلم ومصادره.

وفيه بيان منزلة العلم، وما جاء بشأن جمع القرآن الكريم وفضله.. وما جاء في تفسيره من الأحاديث.. ثم الحديث عن السنة ولزوم الاعتصام بها.

المقصد الثالث: في العبادات.

ويتناول ـ إضافة إلى بحوث الصلاة والزكاة والصوم والحج ـ بحث الجهاد في سبيل الله، والذي هو ذروة سنام الإسلام، وبحث الدعاء والذكر، الذي هو لبّ العبادة، وبحث الأيمان والنذور، فالأيمان لا تكون إلَّا بالله، والنذور لا تكون إلَّا له .

وهكذا تأخذ هذه البحوث الثلاثة ـ الجهاد، والدعاء والذكر، والأيمان والنذور ـ مكانها الجدير بها، بعد أن كانت موزعة بغير نظام.

المقصد الرابع: في أحكام الأسرة.

إن أَوْلى الأمور بالمعرفة بعد أمور العقيدة والعبادة، هو معرفة الأحكام المتعلقة ببناء الأسرة، وبيان قواعد التعامل بين أفرادها، فهي الخلية التي تكون المجتمع.

ويتناول هذا المقصد: أحكام الزواج والرضاع، والطلاق وأحكام مفارقة الزوجة، والنسب والوصايا والميراث.. وعلاقات الود بين أفراد الأسرة من بر للوالدين وصلة للأرحام.

وبهذا الجمع تمَّ اللقاء بين أحكام تربطها آصرة القرابة، وتجمعها وحدة المقصد.

كما أتيح للحكم الأخلاقي أن يأخذ مكانه إلى جانب الحكم الفقهي، وهي خاصية انفرد بها التشريع الإِسلامي.

المقصد الخامس: الحاجات الضرورية.

معروف أن الحاجات الضرورية التي بها يكون قوام حياة الإنسان هي: الطعام والشراب، واللباس، والدواء، والمسكن الذي يؤويه.

وهذا المقصد يتناول كل ما جاء بصدد هذه الأمور وما يتبعها.

وقد عنيت كتب الحديث بإفراد أبواب للأطعمة والأشربة واللباس والطب، ولكنها لم تفعل ذلك بشأن البيوت.

فكان لا بد من إضافة كتاب للبيوت يتناول كل ما يتعلق بها، من بناء، وأمن وحرمة، كما يتناول زينتها وأحكام التصوير التي هي مادة الزينة فيها، وكذلك أحكام الاستئذان، والموقف من الحيوانات والحشرات التي تكون في هذه البيوت أو تؤمها.

وهكذا يستكمل هذا المقصد بناءه، وتجمع أشتاته من أماكن متفرقة لتكون وحدة موضوعية متماسكة.

المقصد السادس: في المعاملات.

ويتناول ما عرف في كتب الحديث والفقه بهذا الاسم، من بيع وقرض ومزارعة.. وعتق.. وهبة..

المقصد السابع: في الإمامة وشؤون الحكم.

ويمثل هذا المقصد الحديث عن السلطة العامة في الدولة.. وبيان مسؤولياتها، والتي منها التحقيق في الجنايات، وإقامة الحدود، ورد العدوان..

المقصد الثامن: في الرقائق والأخلاق.

وفي ظل هذا المقصد نقرأ النصوص التي تعلم السمو في السلوك والأخلاق، وهو أمر يرتقي فوق الحق والواجب، وقد جاء الحديث عنه متأخراً لهذا السبب، والفريضة تقدم على النافلة..

المقصد التاسع: في التاريخ والسيرة.

ويتناول ما جاء بشأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وكذا السيرة المطهرة، والشمائل الشريفة، ثم الفضائل والمناقب.

المقصد العاشر: في الفتن أعاذنا الله منها.

وبهذا التقسيم الذي بني على أساس الأولويات، تتضح ملامح التصور الإسلامي في

ذهن القارئ وتأخذ خارطته أبعادها في فكره، وتستقر فيه معالمها واضحة جلية.

ـ فالعقيدة هي الأساس، والعلم هو النور الذي يضيء الطريق، والعبادات هي المقصود الأول من الخلق، وهذه كلها بحوث لها الصدارة.

ـ والأحكام أساس في ضبط شؤون الخلق، وتأتي أحكام الأسرة في المقدمة، لأنها تضبط شؤون الخلية الأساسية في المجتمع، وكان لا بد هنا من بحث الحاجات الضرورية التي بها قوام أفراد هذه الأسرة.

ـ ويأتي بعد ذلك دور الأحكام التي تضبط علاقات الأفراد بعضهم ببعض.

ـ ثم يأتي بعده دور الدائرة الأخيرة من الأحكام، وهي التي تضبط سلطة الدولة وتنظمها، كما تضبط علاقات الأفراد بها ـ سواء أكانوا من المسلمين أو من أهل الذمة ـ وكذلك علاقاتها بالدول الأخرى.

وبهذا تكون الأحكام قد أخذت مكانها وفق ترتيب منهجي..

ـ وتتبوَّأ الأخلاق مكانتها فوق مرتبة الأحكام كلها.

ـ وأخيراً يأتي دور التاريخ والسيرة والمناقب.. والفتن، وغاية هذا القسم الاتعاظ والاعتبار والاستفادة من الماضي لإصلاح الحاضر..

نكتفي بهذا القدر من الحديث عن المخطط الذي بني عليه هذا الجامع، وهي النقطة الأولى التي أردت الحديث عنها في هذه الفقرة.

أما النقطة الثانية: فهي أنَّ هذا التقسيم قد اختصر المسافة بين القارئ وبين الصحيحين، ووفر له الوقت. وأصبح الحديث المراد في متناول يده، يساعده في ذلك الفهرس التفصيلي.

ونقطة ثالثة: وهي أن هذا الجامع سيضع تحت يد القارئ مرجع كل رواية ومكانها ورقمها.. وهو ما سأوضحه في خطة العمل.